

أهداف الدرس

- أن أتعرف مفهوم زيادة الثقة وصورها وحكمها.
- أن أتعرف مفهوم الحديث الشاذ والمحفوظ وصورهما وحكمهما.
- أن أتبين العلاقة بين الشاذ والمنكر، وفائدة معرفتهما.
- أن أحرص على حفظ ما أسمع وأضبطه ضبط صدر وكتاب.

تمهيد

المخالفة في الرواية ينتج عنها عدد من مصطلحات أهل الحديث، فقد تكون المخالفة متعلقة بالسند، وقد تكون متعلقة بالمتن، والمتعلقة بالمتن أيضا ينتج عنها أنواع، تختلف باختلاف حال الراوي وصفته، وزيادته إما أن تكون مقبولة أو مردودة.

فما الفرق بين زيادة الراوي الثقة الذي يخالف من هو أوثق منه؟ وبين زيادة الراوي الضعيف الذي يخالف الثقة؟ وبماذا يسمى كل منهما؟

المتن

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ؛ فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ».

الفهم

الشرح:

الثقة: هو المؤتمن، وهو مصدر وثق به يثق ثقة، ويجمع على ثقات.

المحفوظ: قصد به في المتن: ما رواه الأوثق مخالفا لمن دونه من الثقات.

استخلاص المضامين:

1. استخلص من المتن حكم زيادة الثقة.
2. استخلص من المتن تعريف المحفوظ والشاذ.

التحليل

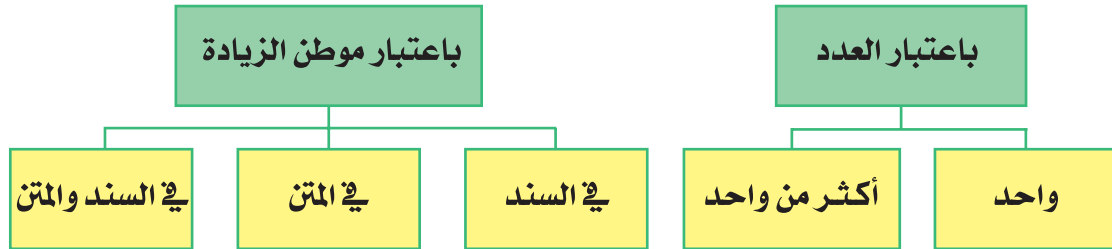
أولاً: زيادة الثقة

1. تعريف زيادة الثقة:

يقصد بزيادة الثقة: انفراد الراوي الذي يقبل حديثه بزيادة لم يذكرها بقية الرواة. وقد يستفاد منها: زيادة الأحكام، وتقييد الإطلاق، وإيضاح المعاني، وغير ذلك، وتعرف الزيادة بجمع طرق الحديث.

2. صور زيادة الثقة:

لزيادة الثقة صور تختلف باختلاف العدد، واختلاف الموطن، وهي كما يلي:



3. حكم زيادة الثقة:

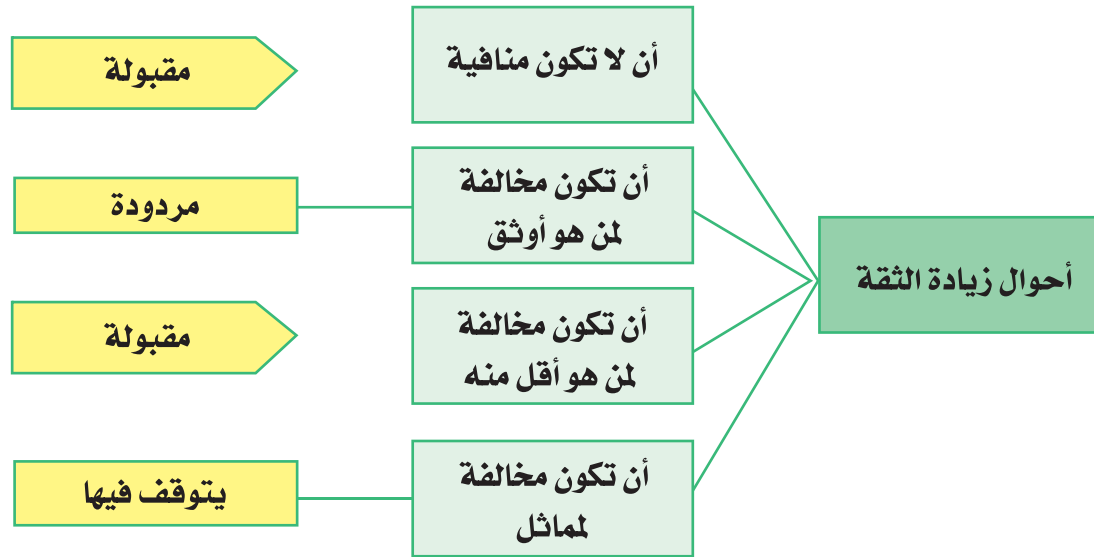
زيادة الثقة مقبولة بشرط أن لا تقع منافية ومعارضة لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة، وبيان ذلك في الآتي:

أ- إما أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تقبل مطلقاً؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.

ب- وإما أن تكون منافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى؛ فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها؛ فيقبل الراجح ويرد المرجوح.

واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين: كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة. وحاصل القول في زيادة الثقة خلاصته في الشكل التالي (مع اعتبار تقييدات الحافظ ابن حجر أعلاه):



ثانياً: الحديث المحفوظ

1. تعريفه:

أ- لغة: هو الشيء المصان الباقي على حاله، وهو مأخوذ من حفظ، وهو أصل يدل على مراعاة الشيء. يقال حفظت الشيء حفظاً. والتحفظ: قلة الغفلة. [مقاييس اللغة، ابن فارس، 87/2].

ب - اصطلاحاً: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية ثقة دونه، وعبر عنه الحافظ ابن حجر بقوله: «فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ» والرجحان قد يكون لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له: «المحفوظ»، ومقابلته - وهو المرجوح - يقال له: «الشاذ».

2. مثال المحفوظ:

مثل الحافظ ابن حجر للحديث المحفوظ بما رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . » [سنن الترمذي، أبواب الفرائض] وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد بن زيد؛ فرواه عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس. قال أبو حاتم: «المحفوظ حديث ابن عيينة» فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك، رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه. وحكم الحديث المحفوظ أنه من قبيل الحديث المقبول.

ثالثاً: الحديث الشاذ

1. تعريفه:

أ- لغة: الانفراد والمفارقة، يقال: شذ الشيء يشذ شذوذاً [مقاييس اللغة، ابن فارس، 3/180 بتصرف].

ب- اصطلاحاً: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه. وقد سوى الإمام ابن الصلاح بين المنكر والشاذ، وفرق الحافظ ابن حجر بينهما، بأن الشاذ راويه ثقة، والمنكر راويه ضعيف؛ إذ الشاذ عند الحافظ ابن حجر مقبول غير أنه خالف من هو أولى منه. وتفرق الحافظ ابن حجر أقوم وأسد؛ للتمييز بينه وبين المنكر الذي هو رواية الضعيف، وما ذهب إليه الحافظ ابن حجر رجحه الإمام السخاوي.

2. مثال الشاذ:

الشذوذ قد يكون في السند، وقد يكون في المتن، وقد يكون فيهما معاً، ولكل نوع أمثلة ذكرها علماء الحديث في كتبهم، والمثال السابق في الحديث المحفوظ يصلح أيضاً مثلاً للحديث الشاذ، وهو مثال للشاذ في الإسناد (فتأمله) ومن أمثلة الشذوذ في المتن: ما رواه الإمام الترمذي في السنن فقال: حدثنا بشر بن معاذ العقدي قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه». [سنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع].

والصحيح المحفوظ: أن ذلك ليس من قول النبي ﷺ وإنما هو من فعله ﷺ، كما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ». [صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الضجعة على الشق الأيمن]. وحكم الشاذ أنه من قبيل المردود؛ لأن راويه خالف من هو أوثق وأضبط منه.

أهتدي وأقتدي

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «قل ما يتمهر في علم الحديث، ويقف على غوامضه، ويستنير الخفي من فوائده، إلا من جمع بين متفرقه، وألف متشتته، وضم بعضه إلى بعض،

وانشغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه. فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويذكر القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البيان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس، ويكسب أيضاً جميل الذكر، وتخليده إلى آخر الدهر». [الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 2/208].

التقويم

1. أذكر أنواع زيادة الثقة باعتبار موطن الزيادة.
2. أبين الفرق بين الشاذ والمحفوظ.
3. أستحضر مثالا للحديث الشاذ وآخر للحديث المحفوظ.

الاستثمار

قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله: «إذا انفرد الراوي بشيء نُظر فيه: فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد: فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به، ولم يقدر الانفراد فيه...، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفرد به خارماً له، مزحزحاً له عن حيز الصحيح». [مقدمة ابن الصلاح، ص 79].

1. أقرأ النص وأبين الفرق بين انفرد الثقة بالرواية وانفراد الضعيف.
2. أستخلص من النص أهمية الإتيان والضبط لطالب الحديث.

الإعداد القبلي

أعد درس الحديث المعروف والمنكر وأبحث عما يلي:

1. معنى الحديث المعروف والمنكر.
2. الفرق بين المنكر والشاذ.